

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس عبد الرحمن حلمي هديب نائب رئيس مجلس إدارة هيئة السكك الحديدية ورئيس مجلس إدارة شركة النيل العامة لمواد الطرق بذات صرتباته وبدلاته الحالية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى القعده سنة ١٣٩٠ (٤ يناير سنة ١٩٧١)

أئور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٩ لسنة ١٩٧١

تعيين بعض رؤساء مجالس المدن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له .

وعلى القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشكلات المجالس المحلية .

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الإختصاصات .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية .

قرار :

مادة ١ - تعيين كل من السادة الآتية أسماؤهم بعد رؤساء مجالس مدن :

(١) محمد جمال حسن المسيري .

(٢) فاروق مجدى محمد المكاوى .

(٣) سليم عبد الفتوى نوار .

(٤) محمود مهنى البارودى .

مادة ٢ - يفوض وزير الإدارة المحلية في تحديد مجالس المدن التي يرأسها السادة رؤساء مجالس المدن المبينة أسماؤهم في المادة السابقة

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى القعده سنة ١٣٩٠ (٥ يناير سنة ١٩٧١)

أئور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٧ لسنة ١٩٧١

تعيين رئيس مجلس إدارة شركة النيل العامة للنقل النهري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام .

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار لائحة نظام العاملين بالقطاع العام .

وعل قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد ثباتات وبدلات التثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة وشركات القطاع العام .

قرار :

مادة ١ - عين السيد المهندس إبراهيم نظيم الصيرفي رئيساً لمجلس إدارة شركة النيل العامة للنقل النهري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى القعده سنة ١٣٩٠ (٤ يناير سنة ١٩٧١)

أئور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨ لسنة ١٩٧١

تعيين رئيس مجلس إدارة شركة النيل العامة لمواد الطرق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة .

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة

وشركات القطاع العام .

وعل نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد ثباتات وبدلات التثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة والشركات

الناتمة لها .